

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٤ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٢/١٩

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات

البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة طبقاً

لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٨ بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/١ بشأن اعتماد الاشتراطات البنائية

المعدلة لاستعمالات الأراضي بالمخططات التفصيلية بالمدن الجديدة لأراضي إسكان الجمعيات :

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ على تخصيص قطعة الأرض

رقم ٧ مساحة ٣ أفدنة بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر للجمعية التعاونية للبناء

والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠١٠/٢/١٤ المتضمن استلام الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٣ أفدنة بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمؤشر عليه بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٣ من الجهاز بتعديل المساحة ليصبح ٢,٥٨ فدان.

وعلى طلب الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة الوارد للهيئة برقم (١٥٩٧٨) بتاريخ ٢٠١٠/٩/٢٩ بشأن استكمال إجراءات التعاقد :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٥٦ بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٠ بشأن ضوابط التعامل مع قطع الأراضي المخصصة للجمعيات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢ بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لإقامة مشروع سكني لبناء وحدات سكنية على قطعة الأرض الفضاء رقم (٧) بمساحة حوالي ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى كتاب السيد د.محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم ٣٤٠ بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٩ المنتهي بالتنبيه بالسير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى الخاص باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة فى ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة وطبقا للقواعد :

وعلى كتاب استشارى الجمعية سالفه البيان الوارد برقم ٧٩٤٠ بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣ المرفق طيه مستندات القرار الوزارى :

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٢٦٦٦٠ بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٨ المتضمن الموقف العقاري والمالي للجمعية سالفه البيان :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة لإقامة مشروع سكني متكمال التخطيط والتقسيم على قطعة الأرض رقم (٧) المخصصة للجمعية بمساحة ٢,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى مذكرة السيد المهندس مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٢ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة ومقرها جامعة القاهرة وأن هذه الموافقة تمت وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ وطلب استصدار القرار المعروض :

وعلى كتاب السيد المهندس / رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٦٨ بتاريخ ٢٠١٣/١٢ والمرفق طيه كتاب السيد المهندس / نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم ٢٦٦٨ بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ المنتهي إلى أن الجمعية تقدمت بمستندات التعاقد خلال المهلة الممنوحة :

وعلى كتاب السيد المهندس / رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم ٢٨١٧ بتاريخ ٢٠١٣/٢/٥ بشأن تحصيل الشيكين بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٢ ، ٩/٢٢ :

#### قرار :

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٥٨,٢ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر والمبيعة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة والجمعية بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

**مادة ٢** - تلتزم الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة بعدم عرض وحدات مشروع الجمعية للحجز والبيع إلا بعد موافقة الطرف الأول، وتلتزم الجمعية بأن تشتمل إجراءات بدء الحجز والبيع لأعضاء الجمعية على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع أو المرحلة المعلن عنها، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

**مادة ٣** - تلتزم الجمعية بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة مخالفة ذلك يتم الإحاله للجنة المختصة بالتسعير وبشرط موافقة قطاع التخطيط والمشروعات.

**مادة ٤** - تلتزم الجمعية بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن، مع التزام الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع خلال مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار.

**مادة ٥** - تقوم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ.

**مادة ٦** - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللاحمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

**مادة ٧** - ينشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

رئيس مجلس إدارة

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د.م/ طارق وفيق

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر

للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة

على قطعة الأرض رقم (٧) بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية

بمدينة ٦ أكتوبر

### **مساحة المشروع:**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة لمشروع الجمعية ٥٨٢ فدان أي ما يعادل ٨٣٦ م٢.

### **أولاً - مكونات المشروع:**

١- الأراضي المخصصة لمباني الإسكان (F.P.) بمساحة ٧٣٥ فدان أي ما يعادل ٨٧٣٠ م٢ وتمثل نسبة ٢٨,٥٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٢- الأراضي المخصصة لمباني الخدمات (F.P.) بمساحة ٣٨٠ فدان أي ما يعادل ١٦٢ م٢ وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٣- الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ١٢٦ فدان أي ما يعادل ٤٩٢,٨٩ م٢ وتمثل نسبة (٤٨,٨٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

٤- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٤٥ فدان أي ما يعادل ٢٩٤,١١ م٢ وتمثل نسبة (٢١,١٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

### **ثانياً - المساحة المخصصة للإسكان (عمارات):**

إجمالي المساحة المخصصة لمباني الإسكان (F.P.) بالمشروع ٧٣٥ فدان أي ما يعادل ٨٧٣٠ م٢ وتمثل نسبة (٢٨,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع لإقامة عمارت سكنية.

## عدد النماذج المستخدمة (٢) نموذج طبقاً للجدول التالي :

النموذج	رقم النموذج	التكرار	مسطح العمارت بالنموذج (م²)	إجمالي مسطح العمارت	عدد الوحدات بالدور للنموذج	إجمالي عدد الوحدات	عدد الأدوار
A	١	٥	٢٥٤١,٥	٢٢٧٧,٥	٢٠	١٠٠	دور أرضي + ٤ أدوار متكررة
B	٢	١	٢٥٤١,٥	٢٥٤١,٥	٢٠ سكنى + ٢ سكنى + ١٨ خدمات بالدور	١٨ سكنى + ٢ سكنى + ١٨ خدمات بالدور	أدوار متكررة بارتفاع كلى ١٥ متراً
الإجمالي	٦	-	٣٣٢٤٩	٣٣٢٤٩	١١٨ وحدة سكنية + خدمات بالدور الأرضي	١١٨ وحدة سكنية + خدمات بالدور الأرضي	

## الاشتراطات البنائية (المباني الإسكان) :

الكثافة السكانية بالمشروع لا تتعدي ٢٤٠ شخصاً / فدان.

الوحدة السكنية بمساحة لا تتعدي ١٢٠ متراً مربعاً (مساحة صافية شاملة سماكة الحوائط).

لاتزيد النسبة البنائية (F.P.) (إسكان - خدمات) عن (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.

الارتفاع المسموح به (دور أرضي + ٤ أدوار متكررة) مع التزام الجمعية بقيود الارتفاع للمنطقة الواقع بها أرض المشروع والمحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة وذلك في حالة تعارضه مع الارتفاعات الواردة بالمشروع.

الردود : المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٠ أمتار ، وفي حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين العمارت يمكن أن تقل المسافة إلى ٦ أمتار.

المسافة بين العمارت وحد الجار لا تقل عن ٦ أمتار .

ترك مسافة لا تقل عن ٤ أمتار بعد عرض الرصيف للطريق الخارجي حتى حد المبنى.

ترك مسافة لا تقل عن مترين بعد عرض الرصيف للطريق الداخلي حتى حد المبنى.

يتم الالتزام بتوفير مصعد كهربائي لكل عمارت سكنية.

يتم توفير مكان انتظار للسيارات بواقع ( موقف سيارة / وحدة سكنية ) .

البدروم أسفل المباني السكنية يستخدم لأنشطة المسرح بها (انتظار سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن غير تجارية) .

**ثالثاً - المساحة المخصصة لمنطقة الخدمات:**

إجمالي المساحة المبنية (F.P.) للنشاط التجارى والإدارى بجزء من المساحة المبنية بالدور الأرضى من عمارت نموذج (B) عمارة رقم (١١٣٨) . . فدان ، أى ما يعادل ١٦٢ م<sup>٢</sup> وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي:

النطاق المبني (F.P.)	المساحة م <sup>٢</sup>	النشاط
(١,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع	٦٢	إدارى
	١٠٠	تجارى
	١٦٢ م <sup>٢</sup>	الإجمالي

**الاشتراطات البنائية للخدمات:**

النسبة البنائية للخدمات (F.P.) تمثل ١,٥٪ من إجمالي مساحة أرض المشروع.  
 النسبة البنائية : لا تزيد المساحة المبنية (F.P.) (إسكان - خدمات) بالدور الأرضى عن (٣٠٪) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.  
 يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / ٢٥ م<sup>٢</sup> مبانٍ مغلقة وطبقاً للكود المصرى للجراجات.

مفوض عن الجمعية

م/ عمرو أنور عبد السقا

## الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (عمارات) (بدروم جراج + أرضي + ٤ أدوار متكررة) ، ويحد أقصى للارتفاع الكلى للمبنى ١٥ م طبقاً لقيود الارتفاع المحددة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة ، ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها.
- ٢- النسبة البنائية: لاتزيد المساحة المبنية (F.P) (إسكان - خدمات) بالدور الأرضى عن (٪٣٠) من إجمالي المساحة المخصصة للمشروع.
- ٣- لايجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤- غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية، بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لاتزيد في مجموعها عن ٪٢٥ من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة.
- ٥- تتولى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦- تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه.

- تتولى الجمعية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية.
- تلتزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- تلتزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- تلتزم الجمعية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٤، ٥، ٦).
- تلتزم الجمعية بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة.
- يجب توفير مواقف انتظار سيارات للخدمات بواقع موقف سيارة / ٢٥ م<sup>٢</sup> من المبنى المغلقة وبواقع موقف سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان.
- الالتزام بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية.

( طرف ثان )

( طرف أول )

المفوض عن الجمعية

م/ عمرو أنور عبده السقا

(إمضاء)

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مذكرة للعرض على السيد الوزير

### ١- الموضوع :

بشأن استصدار قرار وزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة المخصص لها قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٥٨ , ٢ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني متكملاً للتخطيط والتقسيم.

### ٢- العرض :

بتاريخ ٢٠٠٩/٨/١٨ قمت موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطعة أرض رقم (٧) بمساحة ٣ أفدنة بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة . (مرفق ١)

بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٤ تم استلام قطعة الأرض بمساحة ٣ أفدنة بمنطقة التوسعات الشمالية للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة - جامعة القاهرة وي بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٣ تأشر من الجهاز على محضر الاستلام بتعديل المساحة ليصبح ٥٨ , ٢ فدان . (مرفق ٢)

بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٢ تم التعاقد بين الهيئة والجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة على قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٥٨ , ٢ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكني لبناء وحدات سكنية . (مرفق ٣)

بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢١ تم سداد المصروف الإداري لمراجعة المشروع بمدينة ٦ أكتوبر واستصدار قرار وزاري .  
(مرفق ٤)

بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٩ صدر خطاب الدكتور المحاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية والمتضمن السير في إجراءات استصدار القرار الوزاري الخاص باعتماد التخطيط والتقييم لمشروع الجمعية عاليه في ضوء المستندات الاقتصادية المقدمة من الجمعية وطبقاً للقواعد .  
(مرفق ٥)

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ ورد إلينا خطاب السيد المهندس نائب رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر والقائم بتسخير الأعمال مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والاعتماد والموقف المالي لقطعة الأرض .  
(مرفق ٦)

بتاريخ ٢٠١٢/٨/١ ورد خطاب استشاري الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة برقم ٦٠٤٤ بطلب الاعتماد .  
(مرفق ٧)

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣ ورد خطاب مكتب مصر للاستشارات (استشاري المالك) مرفقاً به إشهار الجمعية بالواقع المصري - محضر استلام الأرض - المخطط العام للمشروع - البرنامج الزمني للمشروع - محضر اجتماع الجمعية العمومية  
(مرفق ٨)

بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٨ ورد خطاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر مرفقاً به لوحة المخطط العام بعد اعتمادها والمنتهي بسداد القسط المستحق بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٢ (مرفق ٩)  
تم مراجعة المستندات واعتماد الرسومات المرفقة بالقرار الوزاري والشروط المرفقة به في ضوء قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

## ٣- الرأي :

قد ترون سيادتكم التفضل بالموافقة على استصدار القرار الوزاري المرفق لاعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٧) بمساحة ٥٨,٥٨ فدان بمنطقة إسكان الجمعيات بالتوسعات الشمالية - مدينة ٦ أكتوبر المخصصة للجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس بكلية الزراعة لإقامة مشروع سكني متتكامل التخطيط والتقسيم.

مساعد نائب رئيس الهيئة

لقطاع التخطيط والمشروعات

مهندسة / رجاء فؤاد عبد المجيد

رأى السيد / النائب الأول :

مرفوع لعالى الوزير برجاء التكرم بالموافقة .

نائب أول رئيس مجلس الإدارة

التوقيع : .....

مهندس / نبيل محمد عباس حفني

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية موافق .

أ.د. م/ طارق وفيق محمد